

اليوم: الإثنين
التاريخ: ٢٠/٣/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٢٣/٩/٢٠٢٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فتوى

الأطعمة
والذبائح



(ذبيحة الجنب) فتوى رقم (٥٠٦٣)

سائل يقول:

ما حكم ذبيحة الجنب في الأضاحي وغيرها؟

الجواب:

ذبيحته صحيحة؛ فلا تشترط الطهارة من حدث أصغر أو أكبر لصحة الذبيحة لعدم الدليل عليه، فيكفي أن يسمي الله عند الذبح من مسلم أو كتابي.

أجاب عنه الشيخ

أبي توفيق بن حسين البعيري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590